

هيئة النقل": عقوبات المناداة في نظام النقل البري الجديد تصل إلى 20 ألف ريال وحجز المركبة حتى 60 يوماً

المصدر: واس

تاريخ النشر: 15 سبتمبر 2025



أكّدت الهيئة العامة للنقل، أنّ النّظام الجديد للنقل البري على الطرق شدّد على منع ممارسة النّقل دون ترخيص نظامي، بما في ذلك ما يُعرف بـ"الكّدادّة" أو المناداة.

ونصّ النّظام على أنه يُحظر على أيّ شخص ممارسة أيّ من أنشطة النّقل البري على الطرق دون ترخيص، مثل: دعوة الرّاكب أو النّداء عليهم، أو ملاحقتهم أو اعتراضهم، أو التّجمّهر أو التّجول في أماكن تواجد الرّاكب لغرض دعوّتهم. ويبيّن "هيئة النّقل" أنّ العقوبات المقرّرة على المخالفين تبدأ من غرامة تصل إلى 11 ألف رّيال مع حجز المركبة لمدة تصل إلى 25 يوماً بحق من يقوم بالأعمال التّحضيرية، فيما تصل العقوبات إلى غرامة قدرها 20 ألف رّيال وحجز المركبة لمدة تصل إلى 60 يوماً بحق من يزاول النّقل غير النّظامي، مع إمكانية بيع المركبة المخالفة في مزاد علني، وإبعاد غير السّعودي.

وأكّدت أنّ هذه الإجراءات تأتي في إطار جهودها للحدّ من الممارسات غير النّظامية، وحماية حقوق الرّاكب، وضمان جودة الخدمة، إلى جانب صون حقوق المستثمرين النّظاميين، مشيرة إلى استمرارها في تنفيذ ورش العمل واللقاءات التّوعوية، وتوفير الأدلة الإرشادية؛ لرفع مستوى الامتثال بالأنظمة واللوائح الجديدة.